بسم الله الرحمن الرحيم

باسم صاحب السمو أمير الكويت

الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح

المحكمة الدستورية

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة بتاريخ ٧ من شعبان ١٤٣٤هـ الموافق ١٦ من يونية ٢٠١٣ م

برئاسة السيد المستشار / يوسف جاسم المطاوعة رئيس المحكمة

وعضوية السادة المستشارين / محمد جاسم بن ناجي و خالد سالم علي

و خالد أحمد الوقيان و عادل ماجد بورسلي

وحضور السيد / محمد خالد الحسين أمين سر الجلسة

صدر الحكم الآتى :

في الطعن المقيد في سجل المحكمة الدستورية برقم (٢٦) لسنة ٢٠١٢

طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة (ديسمبر/٢٠١٢)

المرفوع من:

١ـ جاسم فايز قاطع بطي.

٢ـ محمد عبيد سعد الرشيدي.

ضد :

١- كامل محمود محمد محمود العوضي ٢- عدنان سيد عبد الصمد أحمد سيد زاهر ٣- فيصل سعود صالح الدويسان ٤- يوسف سيد حسين سيد على صالح الزلزلة ٥- معصومة صالح محمد المبارك ٦- عبد الحميد عباس حسين دشتي ٧- صالح أحمد حسن عاشور ٨- نواف سليمان على الخميس الفزيع ٩- خالد حسين عبد علي عبد الرحمن الشطي ١٠- حسين على السيد خليفه حسين القلاف البحراني ١١- على فهد راشد علي الراشد ١٢- عدنان إبراهيم ظاهر حجي عبد الله المطوع ١٣- عبد الرحمن صالح سالم عبد الله الجيران ١٤- بدر غريد سعودي راشد البذالي ١٥- عادل مساعد محمد الجار الله الخرافي ١٦- أحمد حاجي على عبد الله لاري ١٧- خلف دميثر عجاج جازع العنزي ١٨- خليل إبراهيم محمد حسين الصالح ١٩- حمد سيف محمد جديع الهرشاني ٢٠- صلاح عبد اللطيف عبد الله العتيقي ٢١- علي صالح محمد صالح العمير ٢٢- خليل عبد الله علي عبد الله ٢٣- أحمد عبد المحسن تركي المليفي

٢٤- صفاء عبد الرحمن عبد العزيز الهاشم ٢٥- سعدون حماد عبيد العتيبي ٢٦- عبد الله يوسف رجب المعيوف ٢٧- هشام حسين عبد الله البغلي ٢٨- نبيل نوري فضل عبد الله الفضل ٢٩- يعقوب عبد المحسن يعقوب الصانع ٣٠- محمد ناصر عبد الله محسن الجبري ٣١- عسكر عويد عسكر بقان العنزي ٣٢- سعد علي خالد خنفور الرشيدي ٣٣- سعود نشمي عواد معلج الحريجي٣٤- مبارك بنيه متعب فهد الخرينج ٣٥- ذكرى عايد عوض بطي الرشيدي ٣٦- خالد رفاعي محمد الشليمي ٣٧- محمد ناصر عيد ماطر البراك الرشيدي ٣٨- مشاري ظاهر معاشي فاضل الحسيني ٣٩- مبارك بنيه خلف حمدان العرف ٤٠- مبارك صالح حسن علي النجادة٤١- فيصل محمد أحمد حسن الكندري ٤٢- عبد الله إبراهيم عبد الله التميمي ٤٣- ناصر عبد المحسن محمد على المري ٤٤- هاني حسين على محمد شمس ٤٥- عصام سلمان عبد الله جاسم الدبوس ٤٦- خالد سالم عبد الله عدوه العجمي ٤٧- طاهر على طاهر إبراهيم الفيلكاوي ٤٨- حماد مناحي فهد حماد هتيل الدوسري ٤٩- سعد فهد راجح فيصل البوص ٥٠- ناصر عبد الله عدنان روضان الشمري ٥١- رئيس مجلس الوزراء بصفته ٥٢- وزير العدل بصفته٥٣- وزير الداخلية بصفته ٥٤- رئيس اللجنة الوطنية العليا للانتخابات بصفته ٥٥- أمين عام مجلس الأمة بصفته.

الوقائـــــع

حيث إن حاصل الوقائع ـ حسبما يبين من الأوراق ـ أن الطاعن (جاسم فايز قاطع بطي) و(محمد عبيد سعد الرشيدي) طعنا في صحة انتخابات مجلس الأمة التي أُجريت في الأول من ديسمبر من عام ٢٠١٢ ، بصحيفة طعن أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٦، قيدت في سجلها برقم (٢٦) لسنة ٢٠١٢، طلبا في ختام تلك الصحيفة الحكم ببطلان مرسوم حل مجلس الأمة الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٧، وبعدم دستورية المرسوم بقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة، وبطلان المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٢ بإنشاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات، وبطلان مرسوم الدعوى للانتخابات رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠١٢، وبطلان العملية الانتخابية برمتها وبما يشمل مراحلها المتعددة من تصويت وفرز وإعلان

للنتيجة، والمرسوم رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠١٢ بدعوة مجلس الأمة للانعقاد بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٣.

هذا وقد نظرت هذه المحكمة الطعن على الوجه المبين بمحاضر جلساتها، وقد قررت المحكمة بجلسة ٢٠١٣/٤/١ إصدار الحكم في الطعن بجلسة اليوم.

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق ، وسماع المرافعة ، وبعد المداولة .

حيث إن هذه المحكمة قد قضت في الطعن رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢ بذات الجلسة "بإبطال عملية الانتخاب التي أجريت بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١ برمتها في الدوائر الخمس، وبعدم صحة عضوية من أعلن فوزهم فيها، مع ما يترتب على ذلك من آثار، أخصها إعادة الانتخاب مجدداً...".

الأمر الذي تضحى معه الخصومة في الطعن الماثل تبعاً لذلك ونتيجة له، غير ذات موضوع بعد زوال محلها، وانتفاء علتها، ومن ثم يتعين القضاء باعتبارها منتهية.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة : بانتهاء الخصومة في الطعن.

أمين سر الجلسة رئيس المحكمة